

تحية طيبة وبعد ...

يتشرف السيد رئيس مجلس الإدارة "للشركة المصرية للمنتجعات السياحية" ، شركة مساهمة مصرية منشأة وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية المقرر انعقادها في تمام الساعة الثالثة بعد ظهر يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢١/٦/٣٠ ، بمنجع سهل حشيش السياحي، بمدينة الغردقة، محافظة البحر الأحمر، وفقاً لما جاء بالنظام الأساسي للشركة، وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي : -

- ١ . اعتماد تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة خلال العام المنتهي في ٢٠٢٠/١٢/٣١ .
- ٢ . اعتماد تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ .
- ٣ . اعتماد القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ .
- ٤ . عرض نموذج الاصح السنوي لعام ٢٠٢٠ عن الاجراءات التصحيحية لتصويب المؤشرات المالية طبقاً للإجراءات التنفيذية لقواعد القيد بالبورصة المصرية .
- ٥ . عرض التقرير السنوي عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة بالشركة رفق تقرير مراقب الحسابات عنه .
- ٦ . ابراء ذمة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ .
- ٧ . التصديق على التغييرات التي طرأت على مجلس الإدارة خلال عام ٢٠٢٠ وحتى تاريخه .
- ٨ . تحديد بدلات الحضور ومصاريف الانتقال للسادة أعضاء مجلس الإدارة والساسة أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة خلال عام ٢٠٢١ .
- ٩ . النظر في تعيين مراقباً لحسابات الشركة لعام ٢٠٢١ وتحديد أتعابه .
- ١٠ . الترخيص للمجلس بالترفع فيما يجاوز ألف جنيه ، لكل حالة خلال عام ٢٠٢١ وفقاً لأحكام المادة ١ من قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

❖ مع الإحاطة بما يلى:

- لكل مساهم الحق في حضور اجتماع الجمعية العامة العادلة بطريق الأصالة أو الإنابة، ويشرط لصحة الإنابة أن تكون ثابته في توكيلاً كتابيًّا وأن يكون الوكيل مساهماً، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينوب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور اجتماع الجمعية.
- ولا يجوز للمساهم - باستثناء الأشخاص الاعتبارية - أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة العادلة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز (١٠٪) من مجموع الأسهم بما لا يجاوز (٢٠٪) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- يجب على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة العادلة تقديم كشف حساب معتمد صادر من إحدى شركات أمناء الحفظ متضمناً تجميد رصيد الأسهم الموضحة بكشف الحساب لغرض حضور اجتماع الجمعية وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة العادلة بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يمكن لأي مساهم الاطلاع على المستندات المشار إليها بجدول الأعمال طبقاً للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، بمقر إدارة الشركة الكائن في ٤، شارع عزيز اباظة الزمالك ، القاهرة، اعتباراً من تاريخه وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية.
- لكافحة الاستفسارات والأسئلة المتعلقة بالموضوعات الواردة بجدول الأعمال، يجب تقديمها كتابياً باسم السيد/ رئيس مجلس الإدارة - عناية إدارة علاقات المستثمرين وذلك على عنوان مقر الشركة وقبل انعقاد الجمعية العامة العادلة بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يرجى التكرم بالحضور قبل الموعد المشار إليه بنصف ساعة على الأقل لإثبات الحضور والتوكيلات.

وتفضلاً بقبول وافر التحيه ...

رئيس مجلس الإدارة

أ. محمد سمير عبد الفتاح



تحريراً في ٢٠٢١/٤/٢٠